كرم الله وجهه ومحاربته له مع انه الامام الحق باجماع اهل الحل والعقد
والافضل الاعدل الاعلم بنص الحديث الحسن لكثرة طرقه
خلافا لمن زعم وضعه ولمن زعم صحته ولمن اطلق حسنه انا
مدينة العلم وعلي بابها قال الائمة الحفاظ لم يرد لاحد من
الصحابة رضي الله عنهم من الفضائل والمناقب والمزايا
ما ورد لعلي كرم الله وجهه وسببه انه رضي الله عنه
وكرم وجهه لما استخلف كثرت اعداوه ونشاوه المتقولون
عليه واظهروا له معايب ومثالب زورا وبهتانا واكادوا وعدوانا فافهم
وبورث ذلك من تبعهم على ضلالتهم فلما راى الحفاظ ذلك
نصبوا نفوسهم لبيان الباطل من ذلك واظهار ما يرده مما ورد
عنهم من حقيقة فبادر كل احد الى بث جميع ما عنده من فضائله
ومناقبه والجواب ان ذلك لا يكون قادحا في معاوية الا لو فعله
من غير تاويل محتمل وقد تقرر المره بعد المه انه لتاويل محتمل
بنص عليه ما تقدم على كرم الله وجهه وانه من اهل الاجتهاد
وغايته انه مجتهد مخطي وهو ما جور وعذر ما زور على انه
تخصيص معاوية بهذا تحكم غير مرضي لانه لم ينفرد به بل وافقه
عليه جماعات من اجلاء الصحابة والتابعين رضي الله عنهم كما يعلم
من السير والتواريخ وسبقه الى مقاتلة علي من هو اجل من
معاوية كعائشة والزبير وطلحة ومن كان معهم من الصحابة
فقاتلوا عليا يوم الجمل حتى قتل طلحة وولى الزبير ثم قتل وباقيهم
من كون علي منع ورثة عثمان من قتل قاتليه وهو تاويل معاوية
بعينه فكما ان اولئك الصحابة الاجلاء استباحوا قتال علي
رضي الله عنه بهذا التاويل فكذلك معاوية رضي الله عنه فكذلك
واصحابه استباحوا قتاله يعني بهذا التاويل ومع استباحتهم
لقتال علي اعتذر علي عنهم نظرا لتاويلهم الغير القطعي البطلان
فقال اخواننا بغوا علينا اخرجه ابن ابي شيبة بسنده ولفظه
ان

ان عليا كرم الله وجهه سئل يوم الجمل عن اهل الجمل المقاتلون
له امشركون هم فقال من الشرك فروا قيل امنافقون هم قال ان
المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال اخواننا بغوا
علينا فسماهم اخوانه فدل على بقا اسلامهم بل كمالهم وانهم معذورون
في مقاتلتهم له وقد قال علي لطلحة والزبير يوم الجمل الا تبايعاني
فقالا نطلب دم عثمان فقال ليس عندي دم عثمان وروى عبد
الرزاق عن الزهري انه قال وقعت الفتنة فاجتمعت الصحابة
وهم متوافرون وفيهم كثيرون ممن شهد بدرا على ان كل دم اريق
بتاويل القران فهو هدر وكلما اتلف بتاويل القران فلا ضمان فيه
وكل فرج استحل بتاويل القران فلا حد فيه وما كان موجودا بعينه
يرد على صاحبه واخرج ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور والبيهقي
ان عليا كرم الله وجهه قال لاصحابه يوم الجمل لا تتبعوا مدبرا ولا
تجهزوا على جريح ومن القى سلاحه فهو امن وفي رواية انه امر مناديه
ينادي لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح ولا يطلق اسير ومن
اغلق بابا امن ومن القى سلاحه فهو امن ومن اخرى ولا يقتل مقبل
الا ان صال ولم يمكن دفعه الا بقتله ولا مدبر ولا يستحل فرج ولا
يفتح باب ولا يستحل مال واخرج ابن منيع والحارث ابن ابي اسامة
والبزار والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الامة قلت الله ورسوله
اعلم قال لا يجهز على جريحها ولا يقتل اسيرها ولا يطلب هاربها
ولا يقسم فيئها واخرج احمد والنسائي والطبراني والبيهقي ان ابن
عباس رضي الله عنهما قال للخوارج الحرورية الذين خرجوا على علي
لامور رموه بها منها انه يوم الجمل لم يسب ولم يغنم واما قولكم انه
قتل ولم يسب ولم يغنم اتسبون امكم اي عائشة فانها التابعة
بوقعة الجمل والداعية اليها ام تستحلون منها ما يستحل من غيرها

Copyright King Saud University